القلة لا بيا في ان احدهما اقل والمص اشار لامر وابن مالك لاخر فعلة
المسيلة الاولي لعدم الاكتساب الذي هو الاصل لا بيا في كثرتها في دابتها
كما نص عليه الناظم في شرح الكافية **قوله** وشرط ذلك في الصورتين
صلاحية المضاف الخ زاد في التسهيل شرطا اخر وهو كون المضاف بعضه او
كبعضه وليس القيد الاول بمغن عنه كما قال الدماميني في شرحه مخالفا
لما قاله في حواشي المغني الاتي اذ لا يصح ان تقول اعجبتني يوم عروبه
وان صح الاستغنا لكن المضاف ليس بعضا للمضاف اليه ولا كبعضه لان
اليوم نفس عروبه وانما عدلنا عن التمثيل بيوم الجمعة الي ما قلنا لان
الجمعة كما تطلق علي اليوم تطلق علي الاسبوع فلو حذف الاسبوع وقع
اللبس وتبع السيوطي التسهيل في زيادة هذا القيد ومثل بيوم الجمعة
قوله مع صحة المعني في الجملة اي مع قطع النظر عن كون الكلام حقيقة
او مجازا وفيه اشارة الي ان المص يعني بصلاحية المضاف للاستغنا كما
قال اللقاني صحة ارادة معني المضاف ولو مجازا والا فلا يخفي ان الكلام مع
اسقاط المضاف معناه الحقيقي العموم والحمل عليه عند الخلو عن القرينة واجب
قوله قطعت بعض اصابعه قال اللقاني ان اريد بالبعض اصبع فالكتاب
فنا نيثه اصلي اذ الاصبع مونثة وان اريد به بعض الاصبع فاكتسابي
انتهي وبيان الثاني ان بعض الاصبع يصدق عليه بعض الاصابع **قوله**
تلتقطه بعض السيارة قال اللقاني يحتمل ان المراد بالسيارة جنسها اي
الجماعات السايرة فبعضها جماعة سايرة فتانيثها ليس بمكتسب **قوله** الا
الا انه اكتسب التانيث من الليالي الاظهر ان يقول لانه اكتسب هذا
وقال اللقاني اعلم ان الليالي جمع ليلاة كموماة وموامي فيحتمل ان المراد

بطول

بطول الليالي طوالها من اطلاق المصدر علي الجمع والمصدر المراد به الجمع يراعي
في ضميره المعني كقوله تعالي هل اتاك نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب **قوله**
وحاصل ما ذكره الموضح ثلاثة انواع الاول ما كان بعضا الخ ليس مراده من
كونه بعضا انه لفظ بعض بدليل قوله الثالث ما كان وصفا ولفظ طول
ليس وصفا وانما هو وصف في المعني لليالي فالمراد كونه بعضا من المضاف
اليه في المعني ويدل لذلك ان من امثلة هذه المسيلة كما شرقت صدر
القناة من الدم وقوله وحاب الديار شغفن قلبي وجدعت انف
هند ونحو ذلك واذا كان الامر كذلك فالموضح لم يشعر كلامه بحصر بل
هو صريح في عدمه حيث قال فمن ذلك والشر فهم ان في كلامه حصرا
بدليل قوله وبقي الخ ثم ما ادعاه الشر من ان البعض في الاول مونث
وكان مراده ان بعض الاصابع اصبع والاصبع مونثة يخرج المسيلة عن
عن موضوعها من كون التانيث اكتسابيا لا نوعا اصليا كما مر عن اللقاني ومر
عن التسهيل ان شرط المسيلة ان يكون المضاف بعض المضاف اليه او كبعضه
ومثل شارحه ما هو كالبعض بطول الليالي اسرعت وقولهم اجتمعت
اهل اليمامة وهو داخل هنا في كلام الموضح لان المضاف صالح للاستغنا
عنه لانهم جعلوا فايدة الشرط الثاني اخراج اعجبني يوم عروبة ويوم
عاشورا كما مر فلو قال الشر وشمل كلام المص كذا وكذا كان اظهر نعم مسيلة
كل خارجة عن كلامه وكلام التسهيل وقال في التذكرة في التناسب
التانيث قد بسط الناس هذا فقالوا انه منحصر في اربعة انواع قسم
المضاف بعض المونث في المعني وتلفظ بالثاني وانت تريده نحو قطعت
بعض اصابعه اذا بعض السنين تعرقتنا وتلتقطه بعض السيارة

Copyright © King Saud University